

**جامعة الوادي**  
**كلية الحقوق والعلوم السياسية**  
**قسم الحقوق**

المستوى: الأول ماستر      التخصص: قانون الأعمال

**محاور الامتحانات الفوجية**  
**امتحان مقياس التجارة الدولية**

الجواب الأول: **ماهتمت في ظهور قانون التجارة الدولية عدة عوامل هي: 10**  
**ن**

**1/ زيادة الاهتمام بتدوين قواعد قانون التجارة الدولية: 02 ن**

أدت الظروف الاقتصادية الدولية إلى التفكير الجدي في ضرورة تدوين هذا القانون حتى يحفظ حقوق المتعاملين الاقتصاديين والتجار في ظل تسارع حركة الاقتصاد الدولي، وظهور وسائل النقل والاتصال الحديثة، والثورة الصناعية والشركات متعددة الجنسيات....، وغيرها من مستجدات العصر. وأفضى ذلك كله إلى التفكير في إنشاء هيئات تنظم المجال التجاري الدولي وتضع له قواعد يسير وفقها. وكانت البداية مع اعتماد هيئتي صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير سنة 1944، ثم جاءت اتفاقية الجات GATT المبرمة سنة 1947 لتمكن الدول من تحقيق هدفها في النفاذ إلى أسواق مختلف دول العالم، في ظل التنسيق بين حماية المنتج المحلي وتدفقات المنتجات الأجنبية، ذاك ما ولد الحاجة إلى إنشاء تنظيم دولي عام يحكم جميع العمليات التي تجرى في هذا الشأن.

**2/ عجز القانون التجاري عن مواكبة الواقع: 02 ن**

أدت التطورات الاقتصادية العالمية، واتساع حجم المبادلات التجارية بين دول العالم إلى عجز القوانين التجارية الداخلية للدول عن مواكبتها. فلم تعد قواعد القانون التجاري قادرة على حكم جميع النشاطات التي تبرز في مجال التجارة الدولية، لكونها أعدت خصيصا عند سنها لحكم العلاقات التجارية الوطنية الخالصة، وبفعل توسع النشاط التجاري نحو الطابع الدولي بات لزاما إنشاء قواعد قانونية جديدة ذات طابع دولي تختص بحكم العلاقات التجارية الدولية، تبلورت في شكل قواعد قانون التجارة الدولية. فظهر بفعل ذلك صنفان من القواعد المنظمة للنشاطات التجارية: قواعد القانون التجاري الذي تحكم قواعده أعمال التجار والنشاطات التجارية الداخلية، وقواعد قانون التجارة الدولية الذي تحكم قواعده جميع النشاطات التجارية التي تتجاوز نطاق الدولة الواحدة.

**3/ تنامي جهود الأمم المتحدة في تنظيم مجال التجارة الدولية. 06 ن**

سعت منظمة الأمم المتحدة إلى وضع الأسس الأولى لقانون التجارة الدولية، من خلال إنشائها لعدد من الهيئات التي يدخل نشاطها في صميم تنظيم التجارة الدولية، مثل اليونسترال لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية، وكذا إشرافها على العديد من المسائل المرتبطة بتقنين قواعدها.

**أ/ إنشاء اليونسترال:**

أنشئت اليونسترال بموجب قرار الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة رقم (2205) سنة 1966، حيث حاولت منذ إنشائها إيجاد قواعد موضوعية لحل النزاعات التجارية الدولية كبديل عملي سريع وفعال عن قواعد تنازع القوانين، وكذا إزالة كل



العوائق التي تعرقل تدفق التجارة الدولية، وزيادة التنسيق بينها في هذا المجال، فهي -وبحسب موقعها- هيئة قانونية ذات عضوية عالمية متخصصة في إصلاح القانون التجاري على النطاق العالمي، وتتمثل مهمتها الرئيسية في عصنة وتطوير القواعد المتعلقة بالأعمال التجارية الدولية.

## ب/ تشجيع إبرام الاتفاقيات التجارية الدولية وإنشاء القوانين النموذجية:

كان نتاج هذا التشجيع الأممي إبرام جملة من الاتفاقيات التجارية الدولية، وصياغة العديد من القوانين النموذجية نذكر منها: اتفاقية قواعد التحكيم التجاري الدولي لسنة 1976، اتفاقية البيع الدولي للبضائع لسنة 1980، اتفاقية الكميالة وسندات الشحن الدولية لسنة 1988، القانون النموذجي للإفلاس عبر الحدود لسنة 1997، القانون النموذجي للتجارة الإلكترونية لسنة 1996.

## ج/ دعم تقنين قواعد التجارة الدولية من خلال الهيئات واللجان:

لما كان هدف الأمم المتحدة الأسمى الحرص على إقامة علاقات سلمية وودية بين الدول ونبذ النزاعات والحروب، فقد حاولت المنظمة تحقيق ذلك من خلال احترام مبدأ المساواة في الحقوق بين الدول، وصيانة حقها في تقرير مصيرها الاقتصادي، ورفض أي تدخل في سيادتها، ناهيك عن السعي الدائم لضمان مستوى معيشة لائق، ووظائف شغل دائمة لمواطنيها بهدف تحقيق التنمية، وحتى تحقق الأمم المتحدة ذلك قامت بإنشاء عدة أجهزة وهيئات على المستوى العالمي والإقليمي.

## الجواب الثاني: بخصوص الخلاف الفقهي حول وجود قانون للتجارة الدولية اليوم؟

فقد اختلف الفقهاء وساروا في ذلك وفق اتجاهين:

### الرأي الأول: 04 ن

يرى أصحاب هذا الاتجاه عدم وجود قانون محدد المعالم ينظم مجالات التجارة الدولية، مستندين إلى واقعها الذي ينعدم فيه -مثلا- وجود أي قانون يُعنى بتنظيم قواعد انشاء شركة دولية تتيح لها ممارسة نشاطاتها عبر أقاليم دول العالم المختلفة. وقس على ذلك المنوال جميع النشاطات التجارية التي يتجاوز مداها نطاق الدولة الواحدة، حيث تنفرد فيها كل دولة بوضع تشريعات داخلية تنظم ما يدخل ضمن اختصاصها من شؤون.

### أما الرأي الثاني: 04 ن

يؤكد أصحاب هذا الاتجاه على وجود هذا القانون رغم الانتقادات السالفة معتمدا على ما هو موجود من نصوص قانونية نموذجية كانت اليونسترال قد اعتمدها كلقانون النموذجي للتجارة الإلكترونية سنة 1996، وكذلك ما تمت المصادقة عليه من قبل دول العالم من اتفاقيات في مختلف مجالات التجارة الدولية، والتي تأتي في مقدمتها اتفاقية لاهاي لسنة 1980 الخاصة بعقد البيع الدولي للبضائع، فجميعها صور -بحسبهم- تثبت وجود هذا القانون.

### الرأي الشخصي: 2 ن

لا بد أن يكون مقنعا ومعززا بالأدلة.